

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٠٤٩ لسنة ٢٠٢٥

بإنشاء فروع ومكاتب تمثيل للهيئة العامة للرقابة المالية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى النظام الأساسى للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للهيئة العامة للرقابة المالية بالحي المالى بالعاصمة الإدارية الجديدة .

(المادة الثانية)

ينشأ بكل من المحافظات التالية مكتب تمثيل للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وذلك على النحو الآتى :

١- محافظة القاهرة (بمقر الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة) .

٢- محافظة الإسكندرية .

٣- محافظة السويس .

٤- محافظة قنا .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ جمادى الأولى سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي